

**٢٨ / ٣٢ - سينما الحادثة التي ينطوي التجارب الفيزيولوجية  
والبيولوجية الحرارية ونطوي معاييره تهدف إلى  
تحقيق مطرد شامل للتجارب؛ مطرد معاييره  
يشان الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة  
النووية**

ان الجماعة العامة.

إذ تؤكد من جديد اكتناعها بأن وقت تجرب الأسلحة النووية من قبل جميع الدول سيفدم المصالحة العليا للجنس البشري ، سوا ، بهذه خطوة هامة نحو السيطرة على استخدامات الأسلحة النووية وانتشارها ، أو لسيطرة المعاويف العسكرية من آثار التلوث الاجتماعي المارة بصلة الأجيال الحالية والمستقبلة ،

والتشير إلى ما أفردت له الأطراف في "محايدة حظر تجارة الأسلحة النووية في الجو وهي الماء الخارجى تحت سطح الماء" (١٥)، وفي "محايدة عدم انتشار الأسلحة النووية" (١٦) تفصيم على مواصلة إجراء مفاوضات لتحليل وقف جميع التهديدات التهريبية للأسلحة النووية إلى الأبد،

وأن تشير إلى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع ،

وأذ تمكّن طبعاً بالجزء المتعلّق بمسألة معاشرة لغرض حظر تداوله من التجارب من تقدّم مؤسسة لجنة نوع الصلاح (١١)،

١ - تكرر الامراض من طلتها الشديدة لأنه موسم القرارات المتكررة للجمعية العامة شأن تجارب الأسلحة النووية في جميع دول العالم ، التي اتتلت بأذى ملليات كبيرة جداً ، استحضرت هذه التجارب أداء السنة الماضية دون تلصص !

- تلاحظ بارتليج أن المفاوضات قد بدأت فيما بين ثلاث دول حافظة للأسلحة النووية ممثلة في إقليم بشأن مشروع هذا القرار.

٢ - تعلم أن هذا مطلب هذا الاتصال وفتح باب التوقيع عليه ممكناً أفضله بمقدار  
نجاح دورة الجمعية العامة الاستثنائية المقررة لرفع السلاح الناري مددها في أيام /مايو وجنوان/  
سنة ١٩٧٨ :

(٩) الأمم المتحدة، "مجموعة المعاهدات"، المجلد ٢، الرسم ٦٦٤، الصفحة ٣٢.

(١٠) الفار ٢٣٢٢ (٥ - ٢٢) ، المرفق .

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثين ، المطبوع رقم A/32/27 ، الفقرات ٢٢-٨٦ .

٤ - تعمّت الدول الثلاث المعاشرة للأسلحة النووية على أن تصرع مفاوضاتها بهدف الوصول بها إلى نهاية أيجابية في اقرب وقت ممكن ، وطن أن تبذل احسن جهودها لاماله تنازع المطارات الى مؤتمر لجنة نزع السلاح لدراسة دراسته دراسة كاملة في سبب لا يتجاوز مدتها دوته الرسمية لسنة ١٩٧٨ :

٥ - ترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح أن يتناول بالبحث ، بما في ذلك سرقة ، التصحر والتلقي طبيه الذي ينشأ عن المطارات الشار إليها في الفقرة ) اعلاه ، بقصد تقديم مشروع معايدة الى الجمعية العامة في دوتها الاستثنائية المقررة لنزع السلاح :

٦ - تشير أن تدرج في جدول الأعمال الموقت لدروتها الثالثة والثلاثين بنداً يتعلق بتنفيذ هذا التقرير .

الجلسة العاشرة  
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٢

٧١/٢٢ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٢/٣١ بشأن  
توقيع وصديق البروتوكول الامامي الثاني  
معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا  
اللاتينية ( معاهدة ثلاثية لاتينية )

ان الجمعية العامة .

إن تشير إلى فواتتها ١٩١١ ( د - ١٨ ) المطروح في ٢٢ تشرين الثاني / ديسمبر ١٩٦٢ ، و ٢٢٨٦ ( د - ٢٢ ) المطروح في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٢ ، و ٢٤٥٦ ، و ٢٤٥٧ ( د - ٢٢ ) المطروح في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٢ ، و ٢٦٦٦ ( د - ٢٥ ) المطروح في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٠ ، و ٢٨٣٥ ( د - ٢٦ ) المطروح في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٥ ( د - ٢٧ ) المطروح في ٢٩ تشرين الثاني / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٢٩ ( د - ٢٨ ) المطروح في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٨ ( د - ٢٩ ) المطروح في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٢٦٢ ( د - ٣٠ ) المطروح في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٣٢٦٧ ( د - ٣١ ) المطروح في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، والتي تتضمن تسعية منها تدابير إلى الدول المعاشرة للأسلحة النووية بشأن للتوقيع وصديق البروتوكول الامامي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ( معاهدة ثلاثية لاتينية ) ( ١٢ ) .